

التقرير الخامس عشر للأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

أولا - مقدمة

- ١ - يقدم هذا التقرير تقييما شاملا لمدى تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) منذ صدور التقرير السابق للأمين العام في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ (S/2010/565).
- ٢ - وظلت الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل) مستقرة عموما خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وما زال وقف الأعمال القتالية الذي اتفق عليه الطرفان في آب/أغسطس ٢٠٠٦ ساريا. وجدد الطرفان التزامهما بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، كما أكد ذلك كل منهما في رسالة بعثها إلى وزير خارجية إسرائيل في ٩ شباط/فبراير، وفي الورقة المرفقة بالرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٦ كانون الثاني/يناير بشأن موقف لبنان، الموجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإلى من الممثل الدائم للبنان (A/65/708-S/2011/47). وسيكون التزام الحكومة الإسرائيلية والحكومة اللبنانية المقبلة أساسيا لمواصلة تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) ولإحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد. وما زالت هناك على الطرفين التزامات أساسية ينبغي لهما تنفيذها، على نحو ما يوضحه هذا التقرير. بمزيد من التفصيل. وينبغي للطرفين بذل قصارى جهدهما للوفاء بما عليهما من واجبات. بمقتضى القرار حتى يتسنى لهما الانتقال من المرحلة الحالية لوقف الأعمال القتالية إلى مرحلة الوقف الدائم لإطلاق النار، كما يدعو إليه القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).
- ٣ - وأدى اختلاف مواقف حركة ١٤ آذار/مارس، بقيادة رئيس الوزراء الحريري، وحزب الله وحلفائه في حركة ٨ آذار/مارس، بشأن المحكمة الخاصة بلبنان، إلى أزمة سياسية خطيرة وشلل حكومة الوحدة الوطنية لمعظم الفترة المشمولة بالتقرير. وفي ١٢ كانون الثاني/يناير، سقطت الحكومة بقيام ١١ وزيرا، بناء على قرار اتخذته حركة ٨ آذار/مارس،

بتقديم استقالاتهم إلى الرئيس سليمان. وحال هذا الوضع دون إحراز تقدم في وفاء لبنان، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما عليه من واجبات بمقتضى القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وبعد إجراء استشارات دستورية مع جميع الكتل البرلمانية، كما ينص عليه الدستور، طلب الرئيس سليمان من السيد نجيب ميقاتي، في ٢٥ كانون الثاني/يناير، تشكيل حكومة جديدة. وأعرب السيد ميقاتي، في لقاء مع منسقي الخاص لشؤون لبنان في ٢٨ كانون الثاني/يناير، عن التزامه الكامل بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

٤ - وأدى سقوط الحكومة إلى توتر الوضع السياسي، إذ نُظِّم في ٢٤ و ٢٥ كانون الثاني/يناير عدد من المظاهرات المؤيدة لرئيس حكومة تصريف الأعمال معظمها في مدينة طرابلس الشمالية والمناطق السنية في بيروت. وانتهت المظاهرات، التي صاحبته بعض الأعمال التخريبية، بعد دعوة رئيس الوزراء الحريري مؤيديه إلى الهدوء.

ثانياً - تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)

٥ - في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أحال الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة، في رسالتين متطابقتين موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإلي (A/65/663-S/2010/655)، شكوى يدعي فيها قيام إسرائيل بزرع جهازية تجسس إلكترونيين موهين على شكل صخرتين في موقعين مختلفين في جبال لبنان، خارج المنطقة الخاضعة لمسؤولية اليونيفيل، ويقال إن الجيش اللبناني فككهما في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

ألف - الحالة في منطقة عمليات اليونيفيل

٦ - كانت الحالة في منطقة عمليات اليونيفيل، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، هادئة ومستقرة عموماً. وانخفض العدد الإجمالي للانتهاكات والحوادث.

٧ - وواصل جيش الدفاع الإسرائيلي احتلاله للجزء الشمالي من قرية العجر والمنطقة المتاخمة لها شمال الخط الأزرق، في انتهاك للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، وافقت الحكومة الإسرائيلية، من حيث المبدأ، على مقترح الأمم المتحدة القاضي بانسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي من الجزء الشمالي من قرية العجر وإعادة انتشاره جنوب الخط الأزرق. وفي هذا السياق، بدأ منسقي الخاص وقائد قوة اليونيفيل منذ ذلك الحين التحاور بشكل وثيق مع الطرفين بشأن تنفيذ المقترح. وما زالت المناقشات جارية. وقام مسؤولون إسرائيليون مؤخراً بإبلاغ منسقي الخاص وإبلاغ أن الحكومة الإسرائيلية أحرزت تقدماً كبيراً في اتخاذ الترتيبات اللازمة للانسحاب، مؤكدين التزام الحكومة الإسرائيلية بتنفيذ المقترح.

٨ - واستمرت بشكل شبه يومي، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمليات اختراق طائرات جيش الدفاع الإسرائيلي، بما فيها عدد متزايد من الطائرات المقاتلة، للمجال الجوي اللبناني. وتشكّل هذه الطلعات الجوية انتهاكا للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وللسيادة اللبنانية. واحتجت اليونيفيل على جميع الانتهاكات الجوية، وطلبت من إسرائيل وقفها فوراً. واحتجت الحكومة اللبنانية أيضاً عليها، مطالبة بوقفها فوراً. وما زالت الحكومة الإسرائيلية تصر على أن هذه الطلعات الجوية لا بد منها لدواع أمنية، متذعرةً، في جملة أمور، بما تعتبره عدم إنفاذ الحظر المفروض على الأسلحة.

٩ - وبعد ظهر يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أبلغ الجيش اللبناني اليونيفيل أنه وقع انفجار بالقرب من مجدل سلم (القطاع الغربي) أثناء حفريات كان يقوم بها عمال لبنانيون في وقت سابق من ذاك اليوم، أسفر عن إصابة مدنيين. وطوّق الجيش اللبناني المنطقة فوراً، بدعم من اليونيفيل. وفي اليوم التالي، عثرت اليونيفيل والجيش اللبناني، في محيط موقع الانفجار، على ما يبدو أنه بقايا جهاز مدفون كان يحتوي على أسلاك ودوائر كهربائية ولوحات وبطاريات. وفي رسالة مؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (A/65/614-S/2010/624)، أكدت الحكومة اللبنانية أن الانفجار وقع عندما فجرّت إسرائيل عن بعد أجهزة تنصت كانت قد زرعتها داخل الأراضي اللبنانية بعد أن عثر عليها عمال لبنانيون. وفتحت اليونيفيل فوراً تحقيقاً بشأن الانفجار، وطلبت من الجيش اللبناني إطلاعها على الأدلة. ورغم الطلبات المتكررة، لم يتم إطلاع اليونيفيل على تقارير استجواب الشهود، التي تتضمن شهادة الشخصين اللذين أصيبا في الانفجار، ولا على بقايا ما يزعم أنه كان جهاز تجسس إسرائيلي. وبالإضافة إلى ذلك، طُلب من جيش الدفاع الإسرائيلي تزويد اليونيفيل بأي معلومات ذات صلة قد تكون لديه. وأبلغ الجيش الإسرائيلي اليونيفيل أنه ليست لديه أي معلومات لها صلة بالانفجار، وأنه لا يمكنه تأكيد أو نفي ما تدعيه حكومة لبنان. وما زال تحقيق اليونيفيل جارياً بهدف الوقوف على الحقائق المتعلقة بالانفجار وتحديد ما إذا كان هناك انتهاك للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

١٠ - وأكملت اليونيفيل تحقيقها في الانفجار الذي وقع يوم ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في منزل في بلدة الشهابية (القطاع الغربي)، وأطلعت الطرفين على التقرير في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وكما ورد في تقريره الأخير (S/2010/565)، فبفعل العبث بالأدلة المحتملة أو إزالتها قبل السماح لفريق التحقيق التابع لليونيفيل بالوصول إلى موقع الانفجار، لم يتمكن تحقيق اليونيفيل من تحديد سببه وما إذا كان وقع بسبب وجود أسلحة وما يتصل بها من عتاد غير مأذون به، أم ما إذا كان المنزل يُستخدم للقيام بأنشطة مخالفة لأحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وشكّك مسؤولون إسرائيليون فيما خلص إليه تحقيق اليونيفيل من

استنتاجات، ذلك أنهم يرون أن المعلومات المتاحة كافية لاستنتاج أنه، في انتهاك للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، قامت عناصر مسلحة بإخراج أسلحة غير مأذون بها كانت موجودة في الموقع. وخلص التحقيق الذي أجراه الجيش اللبناني، والذي أُطلعت اليونيفيل على نتائجه، إلى أنه ليس هناك ما يدل على وجود شظايا قنابل أو بقايا متفجرات في الموقع. وتناقش اليونيفيل مع الجيش اللبناني أفضل السبل لتحسين عمليات الرد المشتركة في حال وقوع انفجارات من هذا القبيل.

١١ - وفي ١٢ كانون الثاني/يناير، اعتقل جيش الدفاع الإسرائيلي راعيا لبنانيا في محيط بلدة رميش (القطاع الغربي). وتجرى اليونيفيل حاليا تحقيقا لتحديد طبيعة هذا الانتهاك للخط الأزرق. وسُلم الراعي في اليوم التالي، في معبر رأس الناقورة، إلى قوات اليونيفيل التي سلمته بدورها إلى السلطات اللبنانية. وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهتين إلى رئيس مجلس الأمن وإلى (A/65/709-S/2011/48)، أكد الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة أنه خلال هذا الحادث، انتهكت دورية تابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي الخط الأزرق. وحدثت انتهاكات برية أخرى للخط الأزرق، معظمها غير مقصود، من رعاة ومزارعين يرعون ماشيتهم أو يعملون في حقولهم، لا سيما في منطقتي مزارع شبعاء وكفر شوبا (القطاع الشرقي). وشاهدت اليونيفيل، بضع مرات، مدنيين يرمون الحجارة أو القوارير على السياج التقني الإسرائيلي في مشاع منطقتي كفر كلا والعديسة (القطاع الشرقي). وواصلت اليونيفيل العمل على نحو وثيق مع الجيش اللبناني لوقف هذه الأنشطة، وحثت جيش الدفاع الإسرائيلي على إبلاغها بأي انتهاكات، عوض الرد عليها بنفسه. وجدير بالثناء تعاون الطرفين مع اليونيفيل في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر في إنقاذ امرأة مسنة علق في الأسلاك الشائكة في حقل ألغام بين الخط الأزرق والسياج التقني قرب بلدة البستان (القطاع الغربي).

١٢ - وتواصلت ببطء عملية وضع علامات مرئية على الخط الأزرق داخل القطاعات الخمسة التي سبق الاتفاق عليها ويبلغ طولها ٣٨ كيلومترا. ولا بد لوضع هذه العلامات من نزع الألغام والتخلص من الذخائر غير المنفجرة، ليتسنى بلوغ المنطقة المعنية بدون أي خطر لتقييم الإحداثيات ووضع العلامات على الخط الأزرق. ويبلغ عدد العلامات التي وُضعت حتى الآن في القطاعات الخمسة المتفق عليها، ٨٧ علامة من أصل ١٧١ علامة تقريبا. وقام مزيلو الألغام التابعون لليونيفيل بإزالة الألغام لتأمين الوصول إلى ١٣٤ نقطة إضافية من النقاط المقرر وضع علامات فيها. وعقب اللقاء الثلاثي الخاص المكرس لبحث عملية وضع علامات مرئية على الخط الأزرق، الذي عُقد في ١٨ آب/أغسطس، أعرب الطرفان عن استعدادهما للمشاركة في هذه العملية، مع تحديد التزامهما بإيجاد حلول عملية على أرض

الواقع وتسريع عجلة وضع هذه العلامات. غير أنه منذ ذلك الوقت، ما زالت تتأخر هذه العملية بسبب عدم إبداء الطرفين أي مرونة وبرامغامية في النهج الذي يتبعانه لإيجاد حلول عملية للنقاط الخلافية. ولم تتمكن اليونيفيل حتى الآن من إيجاد أرضية مشتركة لبدء قياس الإحداثيات في القطاع ٤ أو بدء العمل في قطاع جديد.

١٣ - وتم الانتهاء من شق ٧ شبكات طرق من أصل الشبكات الـ ١١ المقرر شقها في إطار مشروع الجيش اللبناني المتمثل في شق طرق على طول الخط الأزرق، مستعينا في ذلك بالوحدات الهندسية التابعة لليونيفيل.

١٤ - وعينت اليونيفيل ثلاث حالات صوب فيها كل من الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي الأسلحة باتجاه الآخر على جانبي الخط الأزرق. وقامت اليونيفيل، كلما سنحت لها الفرصة، بالتدخل بين جنود الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي لتخفيف حدة التوتر، واحتجت على هذا السلوك. وبالإضافة إلى ذلك، قام جندي من جيش الدفاع الإسرائيلي، ذات مرة، بتصويب سلاحه نحو جندي من قوة اليونيفيل.

١٥ - وما زال التعاون بين اليونيفيل والجيش اللبناني عنصراً لا بد منه لتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وعلى النحو المطلوب في قرارات مجلس الأمن، استمرت الجهود بين اليونيفيل والجيش اللبناني لتكثيف تنسيق الأنشطة التي يضطلعان بها ولتعزيز التعاون بينهما. وحافظ كل منهما على المواقع الخاصة به واستمر في الاضطلاع بعملياتهما اليومية التي تشمل تسيير الدوريات وإقامة نقاط التفتيش ومواقع المراقبة. وسيّر اليونيفيل، من جانبها، ما متوسطه ٣٠٠ دورية يوميا، بالإضافة إلى الدوريات المنتظمة للطائرات المروحية. كما واصل الجيش اللبناني واليونيفيل عملياتهما المشتركة التي شملت ١٤ عملية للحيلولة دون إطلاق القذائف، على فترات امتدت كل منها ٢٤ ساعة، و ٨ دوريات راجلة يوميا، مع إقامة ١٨ نقطة تفتيش مشتركة، ست منها على نهر الليطاني. وحافظ الجيش اللبناني على انتشاره في منطقة عمليات اليونيفيل بمستوى أربعة ألوية. وفي نهاية كانون الثاني/يناير، غادرت كتيبتان من كتائب الجيش اللبناني منطقة عمليات اليونيفيل لتعزيز القوات المنتشرة في أماكن أخرى من البلد. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنشأ الجيش اللبناني قسم للتعاون العسكري - المدني في مقر قيادته بقطاع جنوب الليطاني في صور.

١٦ - وواصلت اليونيفيل والجيش اللبناني القيام بمناورات وتدريبات مشتركة برية وبحرية. ١٧ - وباستثناء عمليات إعاقة الحركة المفصلة أدناه، تمتعت اليونيفيل عموماً بحرية الحركة في منطقة عملياتها بأسرها، وسيّرت ما يقرب من ١٠ ٠٠٠ دورية شهريا. وفي بضع مرات، أوقف مدنيون محليون دوريات تابعة لليونيفيل. ففي ٧ كانون الأول/ديسمبر، بالقرب من

مجدل سلم، اقترب مدنيون من دورية ثابتة تابعة لليونيفيل في محيط موقع انفجار ٣ كانون الأول/ديسمبر المشار إليه أعلاه، واحتجوا على وجودها في المنطقة، وكان سلوكهم غير ودي تجاه الدورية. وفي محاولة لتهدة الوضع، انتقلت الدورية إلى موقع آخر قريب وواصلت مراقبة المنطقة. وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، خلال الاحتفالات باليوم الأخير من عاشوراء في محيط بلدة الطيري (القطاع الغربي)، صادفت دورية تابعة لليونيفيل مجموعة صغيرة من المدنيين سرعان ما زاد عدد أفرادها ليتجاوز السبعين في غضون ساعة، وأظهر هؤلاء سلوكا غير ودي تجاه الدورية، ونزعت جزءا من هوائي المركبة ومنعوا الدورية من الحركة. وقام أفراد الجيش اللبناني الذين وصلوا إلى المكان بتهدة الوضع. وحل الأزمة، وافقت الدورية تسليم حاسوب محمول كان في مركبتها، تستخدمه لأغراض تكتيكية، إلى الجيش اللبناني، وقد أعيد الحاسوب إلى اليونيفيل في وقت لاحق من ذلك اليوم. وفي أخطر حادث من نوعه، قام أحد المدنيين، في ١ كانون الثاني/يناير، بالقفز من سيارة مهاجما مركبة دورية تابعة لليونيفيل، وضرب أحد جنودها، منتزعا منه آلة التصوير وهاتفه المحمول من جيب سترته المضادة للرصاص، ثم لاذ بالفرار بسيارته. ويقوم الجيش اللبناني حاليا بالتحقيق في الحادث. وأعيدت آلة التصوير، بدون بطاقة الذاكرة، والهاتف المحمول إلى اليونيفيل بعد ذلك بيومين. واحتج قائد قوة اليونيفيل بشدة على الحادث لدى الجيش اللبناني. وبالإضافة إلى ذلك، سُجِّلَت أربعة حوادث أُلقيت فيها الحجارة على دوريات اليونيفيل.

١٨ - وسُلِّطَت أشعة الليزر على قوات اليونيفيل ثلاث مرات، استهدفت في اثنتين منها طائرة مروحية لليونيفيل تقوم بعملية هبوط ليلي، مما حجب الرؤية مؤقتا على طيارها. ولمنع حدوث مثل هذه الأعمال الخطرة مرة أخرى، قام الجيش اللبناني بتنفيذ مراكز المراقبة بالقرب من منصات الطائرات المروحية لليونيفيل.

١٩ - وباستثناء الحوادث المذكورة أعلاه، كان موقف السلطات المحلية والسكان إيجابيا عموما. وظل مكتب الشؤون المدنية والوحدات المعنية بالتنسيق المدني - العسكري في مقر القيادة وعلى مستوى القطاعات، على تواصل وثيق مع السكان المحليين، بهدف التنسيق وتعيين ممثلين على المستوى المحلي، ورصد التطورات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية داخل منطقة العمليات. وتهدف هذه الجهود أيضا إلى منع النزاعات المحتملة، والتخفيف مما تخلفه عمليات اليونيفيل من أثر على الحياة اليومية للسكان المحليين، وكذلك ضمان فهم الناس لأنشطة اليونيفيل وتأبيدها. ويشكل توفير المساعدات الإنسانية والمساعدة في إنشاء البنى التحتية والتدريب على كيفية بناء القدرات عنصرا أساسيا في جهود التواصل هذه. وما برح تنفيذ المشاريع السريعة الأثر يتم بتمويل من البلدان المساهمة بقوات، ومن ميزانية اليونيفيل.

٢٠ - وواصلت اليونيفيل تقديم المساعدة إلى الجيش اللبناني لاتخاذ الترتيبات اللازمة لإنشاء منطقة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني خالية من أي أفراد مسلحين أو مواقع مسلحة أو أسلحة، باستثناء التابع منها للحكومة اللبنانية واليونيفيل، وذلك وفقا للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وما فتئ هذا الأمر أحد الأهداف الطويلة الأجل.

٢١ - وما زالت الحكومة الإسرائيلية تؤكد أن حزب الله ماضٍ في تعزيز وجوده العسكري وقدراته العسكرية، بما في ذلك داخل منطقة عمليات اليونيفيل. وما زالت تزعم أن سبب الانفجار الذي وقع في بلدة الشهباء في ٣ أيلول/سبتمبر هو انفجار مستودع للأسلحة عائد لحزب الله، مؤكدة مزاعمها بأن حزب الله يخزن الأسلحة ويحفظها في قرى تقع جنوبي نهر الليطاني في انتهاك منه للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وتتهم حزب الله أيضا بأنه يضع مواقع وحداته العسكرية داخل المناطق المأهولة بالسكان في جنوب لبنان، وأنه يجري نقل أسلحة غير مأذون بها إلى لبنان، بما في ذلك إلى منطقة عمليات اليونيفيل.

٢٢ - وإن اليونيفيل لدى تلقيها معلومات محددة، بالتعاون مع الجيش اللبناني، تعتمد إلى التحقيق فورا في أي ادعاء بوجود أفراد مسلحين أو أسلحة بصفة غير شرعية في منطقة عملياتها. وهي لا تزال مصممة على استخدام جميع الوسائل التي تجيزها لها ولايتها والحد الأقصى مما تجيزه لها قواعد الاشتباك الخاصة بها. غير أنه لا يحق لها، في إطار ولايتها، تفتيش المنازل والممتلكات الخاصة ما لم تكن هناك أدلة موثوقة على أن ثمة انتهاكا للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، ولا سيما وجود خطر وشيك بتنفيذ عمل قتالي من هذه المنازل بالتحديد. وحتى الآن، لم تتلق اليونيفيل أي دليل على نقل غير مأذون به للأسلحة إلى منطقة عملياتها، ولم تعثر على أي دليل على ذلك. وأكدت قيادة الجيش اللبناني من جديد أنها ستتحرك على الفور ما إن تتلقى أدلة على وجود أفراد مسلحين أو أسلحة غير مأذون بها في المنطقة، لوضع حد لأي نشاط غير قانوني ينتهك القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) والقرارات الحكومية ذات الصلة، وتحديد تلك المتعلقة بالوجود غير الشرعي لأفراد مسلحين ولأسلحة جنوبي نهر الليطاني. وعلاوة على ذلك، قامت اليونيفيل بعمليات تفقد روتينية لمواقع، من بينها تحصينات وكهوف، كُشف عنها سابقا وكانت تستخدمها عناصر مسلحة في منطقة العمليات، ولكنها لم تعثر على ما يشير إلى أنها تستخدم من جديد ولا على ما يثبت إقامة مواقع عسكرية جديدة في منطقة عملياتها.

٢٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير صادفت اليونيفيل أفرادا يحملون أسلحة صيد في منطقة العمليات. وواصل الجيش اللبناني واليونيفيل العمل لوقف جميع أنشطة الصيد، واحتجز الجيش اللبناني عددا من الأفراد وصادر أسلحتهم. وفي خمس حالات، كان العديد

من الأفراد المفترض أنهم صيادون يحملون بنادق من طراز AK-47. وإضافة إلى ذلك، كان في داخل مخيمات اللاجئين الفلسطينيين الواقعة في منطقة العمليات أفراد مسلحون وأسلحة.

٢٤ - وواصلت القوة البحرية الضاربة تنفيذ ولايتها التي تشمل مهمتين، أولاهما حظر الملاحة ضمن منطقة العمليات البحرية وثانيهما تدريب القوات البحرية اللبنانية. وأحرزت هذه القوات مزيداً من التقدم في عملية إعداد وحفظ خرائط لسطح البحر، ولا سيما سطح المياه الإقليمية اللبنانية، وذلك بمساعدة من العاملين في محطات الرادارات الساحلية. وقامت القوة البحرية الضاربة، منذ إنشائها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، باعتراض وتفتيش نحو ٨٧٣ ٣٥ سفينة، وفتشت القوات البحرية اللبنانية ما مجموعه ٨٦٥ سفينة تجارية اشتبه فيها، حيث جرت ٥٦ من هذه العمليات بعد صدور تقرير الأخير. وفتشت القوات البحرية اللبنانية وموظفو الجمارك هذه السفن للتأكد من أنه لا يوجد على متنها أي أسلحة أو ما يتصل بها من عتاد غير مأذون به، وسُمح لها جميعها بمتابعة طريقها. ونظّمت القوة البحرية الضاربة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ٣١ حلقة عمل و ٩٣ حلقة تدريبية في عرض البحر. وواصل أفراد القوات البحرية اللبنانية تحسين قدرتهم على تنفيذ العمليات رغم القيود الناجمة عن عدم وجود عدد كاف من السفن التي يمكنها تحمل الظروف الجوية السيئة.

٢٥ - وتواصلت الحوادث على طول خط الطوافات لكن بعدد أقل نسبياً، بإطلاق الوحدات البحرية لجيش الدفاع الإسرائيلي قنابل تحت سطح البحر أو قنابل مضيقية وأعية نارية تحذيرية على طول هذا الخط. وذكر جيش الدفاع الإسرائيلي أن ما تقوم به هو بمثابة تدابير أمنية لمنع سفن الصيد اللبنانية من الاقتراب من الخط المذكور. ولا تشمل مهام اليونيفيل مراقبة خط الطوافات التي وضعتها الحكومة الإسرائيلية من جانب واحد ولا تعترف بها الحكومة اللبنانية. لكن الطرفين ذكرا في إطار اللقاء الثلاثي أنه يلزم إنشاء آلية أمنية لمنع الحوادث التي تشهدها منطقة خط الطوافات. واليونيفيل مستعدة لمساعدة الطرفين على معالجة المسائل المتصلة بالأمن البحري، وذلك بهدف التقليل إلى أدنى حد ممكن من احتمال وقوع حوادث أمنية.

باء - ترتيبات الأمن والاتصال

٢٦ - لا تزال الاجتماعات الثلاثية، التي يرأسها قائد قوة اليونيفيل ويحضرها ممثلون رفيعو المستوى عن الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي، تشكل إطاراً أساسياً للاتصال والتنسيق بصورة منتظمة بين اليونيفيل والطرفين المعنيين، والآلية الرئيسية لمعالجة المسائل الأمنية ومسائل العمليات العسكرية المتصلة بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وتمثل الاجتماعات أيضاً آلية هامة لبناء الثقة بين الطرفين والإسهام في تعزيز الاستقرار في المناطق

الواقعة على طول الخط الأزرق. وقد أثر حادث تبادل إطلاق النار الذي وقع في ٣ آب/أغسطس قرب بلدة العديسة والمأزق الذي لا تزال تعاني منه عملية وضع العلامات على طول الخط الأزرق، تأثيراً سلبياً في المناخ العام والمناقشات التي جرت في إطار هذه الاجتماعات الثلاثية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. بيد أن الطرفين يواصلان إبداء التزامهما بهذه الاجتماعات التي تم في إطارها أيضاً بحث التحقيقات في الحوادث التي تقع وفي انتهاكات القرار. ومع أن الطرفين لا يؤيدان تقرير اليونيفيل المتعلق بنتائج التحقيق في حادث تبادل إطلاق النار الذي وقع في ٣ آب/أغسطس قرب بلدة العديسة في حد ذاته، فإنهما وافقا على ما جاء في بعض التوصيات الرئيسية التي قدمتها اليونيفيل لمنع تكرار هذه الحوادث في المستقبل، بما في ذلك أهمية وضع علامات على طول الخط الأزرق وتنفيذ الإجراءات العملية في المناطق الحساسة. وفي حين أن المناقشات مع الطرفين مستمرة، تعمل اليونيفيل على تعزيز انتشارها في بلدتي كفر كلا والعديسة.

٢٧ - وعُقد الاجتماع الرسمي الأول المتعلق بالحوار الاستراتيجي بين اليونيفيل والجيش اللبناني في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وتولى إدارة المناقشات قائد ألوية الجيش اللبناني وقائد قوة اليونيفيل. وسيضطلع المنسق بين الحكومة اللبنانية واليونيفيل بمهام المنسق العام عن الجانب اللبناني؛ فيما سيوجه نائب قائد القوة هذا الحوار الاستراتيجي في اليونيفيل. وأنشأت الجهتان أفرقة عاملة من أجل الدفع بعجلة هذا الحوار إلى الأمام. واتفقتا في اجتماعهما الأول على أن يتولى منتدى الحوار الاستراتيجي، بطرفيه وعلى سبيل الأولوية وضع اختصاصاته ونظامه الداخلي.

٢٨ - وتواصلت المحادثات بين اليونيفيل والجيش اللبناني بانتظام على صعيد العمليات والصعيد التكتيكي من خلال التواصل اليومي الذي يجريه ضباط الاتصال التابعين للجيش اللبناني الموجودين في مقر اليونيفيل وعلى مستوى القطاعات، فضلاً عن الإبقاء على ضابط اتصال تابع لليونيفيل في مقر قيادة الجيش اللبناني في قطاع جنوب الليطاني في صور.

٢٩ - وتواصلت عمليات التواصل والتنسيق المنتظمة والمثمرة بين اليونيفيل وجيش الدفاع الإسرائيلي. وحافظ قائد اليونيفيل على علاقات مثمرة مع نظرائه في جيش الدفاع الإسرائيلي ومع مسؤولين إسرائيليين رفيعي المستوى. وأبقت اليونيفيل على ضابطي اتصال في مقر القيادة الشمالية لجيش الدفاع الإسرائيلي في زيفات. ولم يحرز أي تقدم فيما يتعلق بإنشاء مكتب لليونيفيل في تل أبيب.

جيم - نزع سلاح الجماعات المسلحة

٣٠ - لا تزال ميليشيات لبنانية وغير لبنانية تنشط في لبنان خارج سيطرة الدولة، في انتهاك للقرارات ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦). ولا يزال حزب الله يشكل الجماعة المسلحة الأضخم في لبنان، ويؤكد أنه يمتلك قدرات عسكرية كبيرة لا علاقة للدولة اللبنانية بها، يستخدمها لأغراض دفاعية ضد إسرائيل.

٣١ - وفي الساعات الأولى من يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، انتشر في مختلف أنحاء بيروت ومدن أخرى، رجال غير مسلحين قدّر عددهم ببضعة آلاف منظمين في شكل مجموعات قليل إنهم من الموالين لحزب الله. وعملية الانتشار هذه، اعتبرت على نطاق واسع في لبنان بأنه استعراض للقوة من جانب حزب الله في اليوم الذي أحال فيه المدعي العام للمحكمة الخاصة بلبنان إلى قاضي الإجراءات التمهيدية في المحكمة قرار الاتهام الذي أعده في قضية اغتيال رفيق الحريري وأشخاص آخرين في عام ٢٠٠٥. ووقع الانتشار أيضا قبل أيام قليلة من بدء الاستشارات التي يجريها رئيس الجمهورية اللبنانية مع جميع الكتل البرلمانية بهدف تعيين رئيس وزراء جديد.

٣٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم يُحرز أي تقدم في تفكيك القواعد العسكرية التي تحتفظ بها الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وجماعة فتح - الانتفاضة، بالرغم من القرارات التي اتخذها في هذا الصدد أطراف الحوار الوطني اللبناني في عام ٢٠٠٦، وأعادت تأكيدها منذئذ اجتماعات لاحقة في إطار الحوار الوطني، والحكومة اللبنانية في البيان الوزاري الذي اعتمدته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وتوجد هذه القواعد العسكرية خارج سيطرة الدولة اللبنانية، حيث يقع معظمها في مناطق متداخلة على جانبي الحدود بين الجمهورية العربية السورية ولبنان. فهذه القواعد تشكل تهديدا للسيادة اللبنانية وتمثل عائقا يحول دون إدارة لبنان حدوده البرية. وقد طلبت من السلطات اللبنانية أن تفكك القواعد العسكرية للجبهة الشعبية وجماعة فتح - الانتفاضة، ومن حكومة الجمهورية العربية السورية أن تتعاون مع هذه الجهود.

٣٣ - وتشير السلطات اللبنانية إلى التعاون الجيد القائم بين الجيش اللبناني والمسؤولين الأمنيين الفلسطينيين في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين الرسمية في البلد البالغ عددها ١٢ مخيما. ولم يُبلغ خلال الفترة المشمولة بالتقرير إلا عن حادث رئيسي في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان. إذ تم اغتيال عضو في جماعة جند الشام، اسمه غاندي سحراني، في مخيم عين الحلوة في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وعقب مقتله، وُضعت قنبلة في مبنى يُزعم أن جماعة فتح الإسلام في مخيم عين الحلوة تملكه؛ ولم يخلف انفجار القنبلة

إلا أضرارا مادية. وعزت السلطات اللبنانية أسباب الاغتيال إلى تناحر الجماعات المتنافسة في مخيم عين الحلوة.

٣٤ - وما زلت مقتنعا بشكل راسخ بأن نزع سلاح الجماعات المسلحة ينبغي أن يتحقق من خلال عملية سياسية يدير دفتها اللبنانيون. فقد التزم القادة اللبنانيون بهذه العملية في أيار/مايو ٢٠٠٨، لما قرروا تشكيل هيئة الحوار الوطني من أجل الاتفاق على استراتيجية دفاع وطنية، سيتعين أن تنظر في مسألة وجود أسلحة خارج سيطرة الدولة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت جلسة حوار وطني واحدة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ بدعوة من الرئيس سليمان، قاطعها جميع ممثلي حركة ٨ آذار، باستثناء رئيس مجلس النواب نبيه بري، الذي أوضح أنه شارك في الجلسة بصفته الرسمية كرئيس لمجلس النواب، وليس كرئيس لحركة أمل. ولم يُحدد حتى الآن أي موعد لعقد اجتماعات جديدة من جلسات الحوار الوطني.

دال - حظر توريد الأسلحة

٣٥ - قرر مجلس الأمن في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، أن تتخذ جميع الدول ما يلزم من تدابير لمنع القيام، من جانب مواطنيها أو انطلاقا من أراضيها أو باستخدام السفن أو الطائرات التي ترفع علمها، ببيع أو تزويد أي كيان أو فرد في لبنان بأسلحة وما يتصل بها من عتاد. ولم تبلغ الحكومة اللبنانية عن أي خرق لحظر توريد الأسلحة المفروض بموجب القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). أما الحكومة الإسرائيلية فتواصل، من جهتها، الادعاء بأن حزب الله يواصل تعزيز ترسانته من الأسلحة. جددت الحكومة الإسرائيلية تأكيدها، خلال زيارة قام بها مؤخرا منسقي الخاص لشؤون لبنان إلى إسرائيل، ادعاءاتها بمحدوث خروقات جسيمة لحظر توريد الأسلحة عبر الحدود بين الجمهورية العربية السورية ولبنان. ومع أن الأمم المتحدة تأخذ هذه الادعاءات على محمل الجد، فهي غير قادرة على أن تتحقق بشكل مستقل من صحة هذه المعلومات.

٣٦ - أيضا في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) طلب مجلس الأمن من الحكومة اللبنانية تأمين حدود البلد وغيرها من نقاط الدخول لمنع دخول الأسلحة وما يتصل بها من عتاد إليه دون موافقتها. ولم تُحرز الحكومة اللبنانية أي تقدم نحو اعتماد مشروع الاستراتيجية المتعلقة بإدارة الحدود الذي وضعه المنسق الوطني المعين لهذه المهمة في آذار/مارس ٢٠١٠، وذلك بالتشاور مع الأجهزة الأمنية اللبنانية الأربعة وجهات معنية أخرى. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ترأس منسقي الخاص لشؤون لبنان اجتماعا للجهات المانحة التي تقدم الدعم إلى لبنان لتحسين إدارة حدوده. ووافقت هذه الجهات على مواصلة تبادل المعلومات

وتنسيق مشاريعها المتعلقة بدعم السلطات اللبنانية المعنية بإدارة الحدود، منوهة إلى أن عدم إعداد استراتيجية شاملة دفعها إلى التعامل بشكل مستقل مع مختلف الأجهزة الأمنية المعنية بإدارة الحدود. ونوهت الجهات المانحة أيضا إلى أن عدم إقرار استراتيجية بشأن الحدود يجعل تمويل مشاريع إدارتها أمرا غير مضمون.

٣٧ - وأبلغت السلطات اللبنانية منسقي الخاص بأن عملية نشر عناصر أمنية لإدارة الحدود لم يطرأ عليها أي تغيير. وواصلت القوة المشتركة لمراقبة الحدود التي تضم نحو ٧٠٠ فرد من أجهزة الأمن اللبنانية الأربعة (الجيش وقوى الأمن الداخلي والأمن العام والجمارك) عملياتها على الحدود الشمالية مع الجمهورية العربية السورية. وقد وقع حادث خطير ليلة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر كانت القوة المشتركة لمراقبة الحدود أحد أطرافه، لما باغث أحد أفراد دورية تابعة للقوة، على مقربة من بلدة عكار في نهر وادي خالد، مجموعة من الرجال أثناء قيامهم بتهريب وقود الديزل إلى لبنان. وأطلق المسلحون نيران أسلحتهم على أفراد الدورية. وخلال عملية الاشتباك التي تلت ذلك، لقي اثنان من المهربين مصرعهم. وفي اليوم التالي، هاجمت مجموعة من وادي خالد القوة المشتركة لمراقبة الحدود عند معبر البقيعة الحدودي. فصدت القوة المهجوم الذي أسفر عن سقوط عنصرين إضافيين في صفوف المهاجمين.

٣٨ - أما على الحدود الشرقية فما زال للجيش اللبناني نحو ٦٠٠ جندي ولقوى الأمن الداخلي نحو ٢٠٠ فرد منتشرين على بقعة تمتد على طول ٨٠ كيلومترا. محاذة لمنطقة عمليات القوة المشتركة الحالية، وصولا إلى عرسال. ولا يزال الجيش اللبناني يخطط لنشر فوج ثالث على الحدود تمتد منطقة عملياته بين بلدة عرسال ومعبر المصنع الحدودي.

٣٩ - ولا تزال الإدارة الفعالة للحدود بين لبنان والجمهورية العربية السورية دونها عقبات تتمثل في عدم ترسيم هذه الحدود وتعليمها، واستمرار وجود القواعد العسكرية التابعة للجهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح - الانتفاضة في مناطق متداخلة على جانبي الحدود بين البلدين.

هاء - الألغام الأرضية والقنابل العنقودية

٤٠ - يواصل المركز اللبناني للإجراءات المتعلقة بالألغام تنسيق عمليات إزالة الألغام لأغراض إنسانية في جنوب لبنان من خلال المركز الإقليمي لتنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام في النبطية. ولا يزال مركز الأمم المتحدة لتنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام مضطربا بمهمة الاتصال بين اليونيفيل والمركز الإقليمي فيما يتعلق بعمليات نزع الألغام، وإصدار وثائق الاعتماد للجهات المعنية بها، وضمان نوعيتها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير،

سُجلت ثلاثة مواقع إضافية استهدفتها القنابل العنقودية، ليصبح مجموع المواقع ١٢٧ ١ موقعا.

٤١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وقع حادث تمثل في انفجار بذخائر غير منفجرة، أدى إلى إصابة شخصين من مُزيلي الألغام بجروح. وبذلك الحادث، يصبح عدد القتلى والجرحى في صفوف العاملين في أنشطة إزالة الألغام جراء تلك الأنشطة منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦ ما مجموعه ٦٢ شخصا، منهم ١٤ قتيلا و ٤٨ جريحا، في حين يظل عدد ضحايا هذه الألغام بين المدنيين ٢٨٥ شخصا، شمل ٣٠ قتيلا و ٢٥٥ جريحا.

واو - ترسيم الحدود

٤٢ - قام مجلس الأمن في الفقرة ٤ من قراره ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، ببحث حكومة الجمهورية العربية السورية وبشدة على الاستجابة للطلب الذي قدمته الحكومة اللبنانية لترسيم حدودهما المشتركة، وخاصة في المناطق التي تعتبر فيها الحدود غير مؤكدة أو محل نزاع. ومن شأن ذلك أن يشكل خطوة هامة نحو تحسين إدارة الحدود وضمان سيادة لبنان وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي. ووجه المجلس هذه الدعوة من جديد في قراره ١٧٠١ (٢٠٠٦).

٤٣ - وخلال المرحلة المشمولة بالتقرير، لم يُحرز أي تقدم في مجال ترسيم الحدود بين الجمهورية العربية السورية ولبنان وتعليمها. والالتزامات التي تمخضت عنها اجتماعات القمة بين الرئيسين الأسد وسليمان في آب/أغسطس ٢٠٠٨ وحزيران/يونيه ٢٠١٠ لم تترجم بعد إلى تدابير عملية لترسيم الحدود وتعليمها. فلم تلتئم بعد لجنة الحدود اللبنانية السورية المكلفة بهذه المسائل.

٤٤ - ولم يُحرز أي تقدم أيضا بشأن مسألة منطقة مزارع شبعا. فعلى الرغم من طلباتي المتكررة، لم أتلّق أي رد من الجمهورية العربية السورية ولا من إسرائيل فيما يتعلق بتحديد مؤقت لحدود المنطقة الوارد تفسيره في تقريرتي عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) الصادر في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/2007/641).

٤٥ - وأثار وزير الخارجية اللبنانية في رسالة تلقيتها منه في ٤ كانون الثاني/يناير، مسألة تعيين الحدود البحرية الجنوبية للمنطقة الاقتصادية الخالصة للبنان وحق لبنان في استغلال مواردها. وأثار المسألة أيضا وزير الخارجية ورئيس مجلس النواب في اجتماعات عقدها مع منسقي الخاص في بيروت. وقد أودعت معي الحكومة اللبنانية، وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي يشكل لبنان فيها طرفا، الإحداثيات الجغرافية لمنطقة لبنان الاقتصادية الخالصة، وأعربت عن ضرورة حماية موارد هذه المنطقة.

٤٦ - وردا على تلك الرسالة، وجهت في ٧ شباط/فبراير خطابا إلى وزير الخارجية اللبنانية في حكومة تصريف الأعمال، أبلغته فيها بأني أحطت علما على النحو الواجب بإيداع لبنان لإحداثيات الجغرافية لمنطقته الاقتصادية الخالصة. وأشارت فيها إلى أن قانون البحار يقتضي أن يتم تعيين الحدود البحرية بين الدول المتلاصقة السواحل عن طريق اتفاق يبرم على أساس القانون الدولي، من أجل التوصل إلى حل عادل. وأشارت إلى أن الأمم المتحدة لا تبدي رأيها بشأن تعيين الحدود أو بشأن القضايا المتصلة بالحق في الموارد الطبيعية، ما لم تكلفها بفعل ذلك هيئة مختصة تابعة لها، أو أن تطلب إليها ذلك جميع الأطراف المعنية. ومع ذلك، أكدت لوزير الخارجية أن الأمانة العامة للأمم المتحدة مستعدة، إذا طلب إليها الطرفان المعنيان أو وافقا على تدخلها، لتقديم المساعدة، في تعيين الحدود البحرية، بما في ذلك بذل المساعي الحميدة وتقديم المساعدة التقنية، من قبيل توفير الخبراء في مجال استخدام نظام المعلومات الجغرافية. وذكرت كذلك أن الأمانة العامة للأمم المتحدة على استعداد، شريطة موافقة الطرفين، لأن تبحث عن جميع السبل الكفيلة بعدم تحول التنقيب عن الموارد الطبيعية واستغلالها في المناطق البحرية المعلنة من جانب كل من لبنان وإسرائيل، إلى مصدر جديد للاحتكاك أو نشوب التزايدات بين الطرفين.

٤٧ - وفيما يتعلق بمشاعر القلق التي تثار بشأن خط الطوافات، جددت في الرسالة نفسها تأكيد المواقف المذكورة في الفقرة ٢٥ أعلاه، وأشارت إلى أن دور القوة البحرية الضاربة التابعة لليونيفيل أصبح، بناء على طلب من الحكومة اللبنانية، مقصورا على مساعدة القوات البحرية اللبنانية في منع إدخال أسلحة أو أعتدة ذات صلة بها غير مأذون بها بحرا إلى لبنان. وقد أنشئت منطقة عمليات بحرية لليونيفيل كطريقة عملية للاستجابة لطلب الحكومة اللبنانية، وهي لا تؤثر في أي حدود بحرية قد يتم تعيينها في المنطقة. وفي معرض إشارتي إلى أن اليونيفيل لا تمتلك السلطة لإقامة حدود بحرية، أعربت في رسالتي عن تأييدي التام للجهود التي تبذلها اليونيفيل من أجل تشجيع الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي على اللجوء إلى إطار الاجتماعات الثلاثية لمعالجة المسائل المتعلقة بالأمن البحري، بما في ذلك خط الطوافات، وذلك بهدف التقليل إلى الحد الأدنى من احتمال وقوع حوادث أمنية.

ثالثا - أمن وسلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

٤٨ - يبقى أمن وسلامة موظفي قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل) من الأولويات. ورغم أن على جميع الأطراف واجب ضمان سلامة وأمن اليونيفيل، على الحكومة اللبنانية مسؤولية حفظ القانون والنظام، تواصل اليونيفيل تطبيق تدابير للتخفيف من المخاطر، من بينها عقد دورات تدريبية لتوعية الموظفين بشؤون السلامة، وتركيب تجهيزات

أمنية لحماية المنشآت والأصول، وفي الوقت نفسه، العمل على أن تنفذ القوة ولايتها. ويجري بصورة منتظمة مراجعة الخطط الأمنية وتدابير تخفيف المخاطر التي تطبقها اليونيفيل. والتعاون بين اليونيفيل والسلطات اللبنانية والجيش اللبناني متواصل بصورة منتظمة للتصدي بالطريقة اللازمة للتهديدات الأمنية التي ظلت اليونيفيل تتعرض لها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٤٩ - واستمرت اليونيفيل في متابعة القضايا المرفوعة في المحكمة العسكرية اللبنانية ضد أفراد متهمين بتشكيل جماعات مسلحة بغرض شن هجمات ضد اليونيفيل. وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، صدرت أربعة أحكام، أحدها حكم غيابي، بسجن أفراد لفتترات تتراوح بين ١٠ أعوام و ٢٠ عاماً، لمحاولة شنهم هجوماً على اليونيفيل على الطريق الساحلية في صور في تموز/يوليه ٢٠٠٧. ومن بين الأشخاص الذين اتُهموا في البداية قائد سابق في حركة فتح الإسلام، لقي مصرعه في ١٣ آب/أغسطس ٢٠١٠. وما زال القضاء ينظر في قضيتين، تشمّلان ما مجموعه ١٩ شخصاً متهماً بحيازة متفجرات والتخطيط لشن هجمات إرهابية وتنفيذها ضد الجيش اللبناني واليونيفيل.

رابعاً - انتشار اليونيفيل

٥٠ - كان عدد أفراد القوات العسكرية لبعثة اليونيفيل في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١، ما مجموعه ٨٧٤ ١١ فرداً، ٤٩٥ منهم من النساء. وتضم البعثة ٣٤١ موظفاً دولياً و ٦٥٩ موظفاً وطنياً من المدنيين، ٩٦ و ١٦٨ منهم على التوالي، من النساء. كما تتلقى اليونيفيل الدعم من ٥٤ مراقباً عسكرياً من فريق مراقبي لبنان التابع لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، من بينهم امرأتان. وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تركت الفرقة الهندسية البلجيكية البعثة. وفي اليوم نفسه، وصلت فرقة هندسية كمبودية إلى اليونيفيل، بينما وصلت سرية سري لانكية لحماية القوة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر أيضاً، تركت البعثة سرية الدبابات الفرنسية التي كانت تساند قوة اليونيفيل للرد السريع، وحلت محلها سرية آليات خفيفة مدرعة. وسرية الشرطة العسكرية التترانية ستنتشر بالكامل في أوائل شهر آذار/مارس ٢٠١١. ويجري تنفيذ التوصيات المنبثقة من الاستعراض التقني الذي شاركت في إجرائه إدارة عمليات حفظ السلام واليونيفيل، ومن بينها التعديلات الموصى بإدخالها على هيكلية اليونيفيل وأصولها واحتياجاتها.

٥١ - وأنا ممتن لحكومة البرازيل لتطوعها على قيادة القوة البحرية الضاربة. وأوفد إلى البعثة أميرال بحري وأفراد آخرون من هذه القوة في ١٥ شباط/فبراير. وتضم هذه القوة في الوقت الراهن ثماني سفن من أصل السفن التي تحتاج إليها لعملياتها، البالغ عددها تسع سفن،

وهي مؤلفة من فرقاطتين، وطرادتين، وثلاثة زوارق خفر السواحل وسفينة إمداد، إضافة إلى طائرتي هليكوبتر.

خامساً - ملاحظات

٥٢ - لقد تابعت على كثر التطورات السياسية في لبنان، ويؤسفني أن حالة الشلل التي شهدتها الحكومة اللبنانية خلال معظم الفترة المشمولة بالتقرير حالت دون إحراز تقدم في وفاء لبنان ببعض الواجبات الرئيسية المطلوبة منه بموجب القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وإني على ثقة من أن عملية تشكيل الحكومة ستجري بأكبر قدر ممكن من السلاسة والسرعة. وأدعو الحكومة التي ستُشكّل في لبنان إلى أن تكرر تأكيد التزامها في بيانها الوزاري بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) بأكمله، وأن تتخذ الخطوات الملموسة اللازمة لتنفيذه. وفي الوقت نفسه، أدعو الحكومة الإسرائيلية إلى الحفاظ على التزامها بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) بأكمله، وأن تتخذ الخطوات الملموسة اللازمة لتنفيذه.

٥٣ - وفي هذا السياق، أشعر بالارتياح إزاء حالة الاستقرار والهدوء النسبيين اللذين سادا منطقة عمليات اليونيفيل خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولا يزال التزام حكومتي إسرائيل ولبنان بأحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وبوقف الأعمال القتالية، أمراً هاماً لاستمرار هذه الحالة. وأدعو الطرفين إلى الاستفادة إلى أقصى حد من البيئة الاستراتيجية الجديدة التي ساعدت اليونيفيل، بالتعاون مع الجيش اللبناني، على تهيئتها في منطقة العمليات من أجل إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، بما في ذلك احترام الخط الأزرق بأكمله، وبوجه خاص اتخاذ الخطوات اللازمة للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار.

٥٤ - وأشجع كلا الطرفين على الاستفادة بشكل كامل من آليات الاتصال والتنسيق المتفق عليها، وعلى العمل من خلال اليونيفيل لإيجاد ترتيبات ملموسة وعملية على أرض الواقع لتقليص الاحتكاك بينهما وحل المنازعات المحتملة والحفاظ على الاستقرار. وأشعر بالارتياح إزاء إبداء الجيش اللبناني وجيش الدفاع الإسرائيلي التزامهما بالعمل على نحو وثيق مع اليونيفيل، بشأن أمور من بينها إجراءات العمليات الخاصة في المناطق الحساسة الواقعة على امتداد الخط الأزرق، كوسيلة للحيلولة دون حدوث حالات سوء تفاهم يمكن أن تزيد من حدة التوتر وتؤدي إلى وقوع حوادث.

٥٥ - ويساورني القلق إزاء عدم إحراز تقدم جوهري في عملية وضع العلامات المرئية على طول الخط الأزرق، وأحث كلا الطرفين إلى العمل بطريقة بناءة وواقعية لتسوية مسألة النقاط المتنازع عليها في الميدان. وأود أن أشير مجدداً إلى أن تحديد الخط الأزرق في

عام ٢٠٠٠ اضطلعت به الأمم المتحدة حصراً للتأكد عملياً من انسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي من لبنان امتثالاً لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨)، دون المساس بأي اتفاقات حدودية قد تُبرم في المستقبل. ولذلك أدعو الطرفين إلى تكثيف جهودهما، والتعاون على نحو بناء مع اليونيفيل في عملية وضع علامات مرئية على طول الخط الأزرق، بغية إيجاد حلول عملية تساعد في منع انتهاك الخط.

٥٦ - وأحث الحكومة الإسرائيلية على سحب جيش الدفاع الإسرائيلي، في أقرب وقت ممكن، من الجزء الشمالي لقرية العجر والمنطقة المجاورة لها الواقعة شمالي الخط الأزرق. وأرحب من جديد بقبول الحكومة الإسرائيلية، من حيث المبدأ، مقترح الأمم المتحدة بالقيام المتعلق بسحبها، وبإعادة نشره جنوبي الخط الأزرق. وسيكون انسحاب جيش الدفاع الإسرائيلي خطوة هامة نحو تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) تنفيذاً كاملاً. وسيواصل منسقي الخاص وقائد قوة اليونيفيل العمل على نحو وثيق مع كلا الطرفين من أجل تنسيق عملية تنفيذ مقترح الأمم المتحدة. وتعتزم الأمم المتحدة مواصلة العمل عن كثب مع جميع الأطراف لحل الوضع القائم منذ أمد طويل في شمال قرية العجر، بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن المعمول بها، وبخاصة قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) و ١٩٣٧ (٢٠١٠).

٥٧ - ويساورني القلق إزاء استمرار ارتفاع عدد انتهاكات القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) ولسيادة لبنان من خلال الطلعات الجوية شبه اليومية لطائرات جيش الدفاع الإسرائيلي فوق الأراضي اللبنانية. وتزيد هذه الطلعات الجوية من حدة التوتر في منطقة العمليات التابعة لليونيفيل. كما أنها تتنافى مع أهداف اليونيفيل وجهودها الرامية إلى تخفيف حدة التوتر، وهي تضعف مصداقية الجيش اللبناني واليونيفيل. وأدعو إسرائيل من جديد إلى وقفها فوراً.

٥٨ - ويساورني القلق إزاء الحوادث التي، لئن كانت معزولة، تسببت في إعاقة حرية حركة اليونيفيل، وعرضت سلامة جنود حفظ السلام وأمنهم للخطر. فحرية حركة اليونيفيل وأمن أفرادها وسلامتهم أمر لا بد منه لتنفيذ مهامها بفعالية، وفقاً للقرارين ١٧٠١ (٢٠٠٦) و ١٧٧٣ (٢٠٠٧). والمسؤولية عن ضمان حرية تنقل أفراد اليونيفيل في منطقة العمليات تقع في المقام الأول على عاتق السلطات اللبنانية.

٥٩ - وما زال الجيش اللبناني الشريك الاستراتيجي لليونيفيل في تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وفي الحفاظ على الاستقرار في منطقة عملياتها. وأنا متفائل لانطلاق الحوار الاستراتيجي بين اليونيفيل والجيش اللبناني. وأحث الحكومة اللبنانية مجدداً على إبقاء أفراد من الجيش اللبناني في منطقة الجنوب بأعداد تتناسب مع أهمية المهام التي عليهم الاضطلاع بها فيها، وذلك بما يتماشى مع ما على لبنان من واجبات بمقتضى القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

وبالإضافة إلى ذلك، آمل بأن يتوصل الجيش اللبناني واليونيفيل إلى العثور على الوسائل الكفيلة بتعزيز تطوير الحوادث والتحقيق فيها.

٦٠ - وما برح الجيش اللبناني يعمل بالتزام ثابت وعزيمة قوية، وهو يعزز قدرته تدريجياً بمساعدة الجهات المانحة الدولية. وأنا ممتن للبلدان التي تقدم دعماً حيوياً لتجهيز الجيش اللبناني وتدريبه، بما في ذلك سلاح البحرية. وأحث المجتمع الدولي على زيادة الدعم الذي يقدمه لضمان امتلاكه القدرات والإمكانات التي تلزمه. ومع التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وفي العمل في إطار الحوار الاستراتيجي، ستصبح مواصلة تقديم الدعم المادي والتقني عاملاً حاسماً للأهمية للجيش اللبناني إذا أريد له أن تتولى تدريجياً مزيداً من المسؤولية في منطقة عمليات اليونيفيل وفي المياه الإقليمية اللبنانية.

٦١ - وأود أيضاً أن أشيد برئيس اليونيفيل وقائد القوة وبجميع الأفراد العسكريين والموظفين المدنيين في اليونيفيل الذين ما زالوا يؤدون دوراً بالغ الأهمية في المساعدة على تعزيز السلام والاستقرار في جنوب لبنان، وكذلك بالتنسيق الخاص لشؤون لبنان وموظفي مكتبه.

٦٢ - ومرة لبنان، أثناء الأشهر الماضية بأزمة سياسية بشأن مسألة المحكمة الخاصة بلبنان، خلقت حالة من الاستقطاب الشديد في البلد. وتسببت الأزمة السياسية في شل أعمال حكومة الوحدة الوطنية ومن ثم بسقوطها في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وصاحبت المواجهات بين الحركتين السياسيتين الرئيسيين مشادات حامية كان لها، في بعض الأحيان، أبعاد طائفية مثيرة للقلق. وأدعو القادة اللبنانيين إلى العمل لتحقيق الاستقرار الدائم في البلد، مع الاحترام الكامل لمؤسساته الدستورية ولجميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بلبنان. وأدعوهم كذلك إلى نبد العنف، وبوجه خاص، اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمنع مؤيديهم من استخدام الأسلحة.

٦٣ - وما زال وجود حزب الله والجماعات المسلحة الأخرى التي تعمل خارج إطار سيطرة الدولة يمثل عقبة كأداء تحول دون ممارسة الدولة سيادتها وسيطرتها الكاملة على أراضيها، بما يخالف القرارات ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٧٠١ (٢٠٠٦). وما زلت أعتقد أنه ينبغي لزرع سلاح الجماعات المسلحة أن يجري في إطار عملية سياسية يقودها لبنان. وفي هذا السياق، أعرب عن شديد أسفي لتعليق عمل جلسات الحوار الوطني منذ عام ٢٠٠٩. وأعتقد أنه ينبغي استئنافها في أقرب وقت ممكن. وأدعو القادة اللبنانيين إلى إحراز تقدم نحو اعتماد استراتيجية دفاع وطنية تعالج مسألة الجماعات المسلحة العاملة خارج نطاق سيطرة الدولة وتؤدي إلى نزع سلاحها. ومما يدعو للأسف أيضاً أنه لم يُحرز، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أي تقدم في مجال نزع سلاح الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة وفتح

الانتفاضة. وأطلب مجدداً من الحكومة اللبنانية تنفيذ القرارات السابقة التي أُتخذت في جلسات الحوار الوطني بشأن إزالة القواعد العسكرية التابعة لهذه الجماعات، وإلى حكومة الجمهورية العربية السورية بالتعاون في هذه الجهود.

٦٤ - وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تبذل قصارى جهدها لمنع نقل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة إلى كيانات أو أفراد في لبنان دون موافقة الدولة اللبنانية. وأشجع الحكومة اللبنانية على تعزيز الجهود التي تبذلها لضبط حدودها، وخصوصاً عبر اعتماد الاستراتيجية الشاملة لإدارة الحدود التي صاغتها في عام ٢٠١٠. وإني ممتن للدول الأعضاء التي تقدم المساعدة من أجل تحسين قدرات لبنان على إدارة الحدود، وأطلب من المجتمع الدولي تقديم الدعم لتنفيذ الاستراتيجية الشاملة لإدارة الحدود اللبنانية فور اعتمادها.

٦٥ - وأعرب عن أسفي إزاء عدم إحراز تقدم، حتى الآن، في مجال ترسيم الحدود بين الجمهورية العربية السورية ولبنان ووضع علامات عليها. فلا بد من ترسيم الحدود لتمكين لبنان من بسط سيطرته وممارسة سيادته الكاملة على جميع أراضيه، طبقاً لما دعا إليه قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦). وإني أطلع إلى اتخاذ الجمهورية العربية السورية ولبنان خطوات ملموسة لترسيم حدودهما، على نحو ما دعا إليه القراران ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وبما يتماشى مع الالتزامات التي أعرب عنها البلدان في اجتماعات القمة التي عقدها. كما أعزم مواصلة بذل جهودي الدبلوماسية من أجل حل قضية منطقة مزارع شبعا. وأطلب مرة أخرى من إسرائيل والجمهورية العربية السورية تقديم ردودهما بشأن تحديد الحدود الجغرافية المؤقتة لمنطقة مزارع شبعا الذي كنت قدمته بناء على أفضل المعلومات المتاحة.

٦٦ - ولا يزال الوضع المزري للاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في لبنان مدعاة للقلق البالغ. وبينما أشيد بالخطوات الأولى التي اتخذها لبنان لإزالة عدد من القيود التي تمنع اللاجئين الفلسطينيين من دخول سوق العمل، أدعو الحكومة اللبنانية المقبلة، بناءً على الجهود الجديرة بالثناء التي قادها رئيسا الوزراء اللبنانيان السابقان، والجهات المانحة إلى العمل على اعتماد المزيد من التدابير لتحسين أوضاع اللاجئين الفلسطينيين المعيشية، بما يكفل احترام حقوقهم الأساسية كبشر. ويساورني القلق أيضاً إزاء النقص المستمر الذي تعاني منه وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في الموارد المالية المخصصة لبرامجها العادية الهادفة إلى تقديم الخدمات الأساسية للاجئين الفلسطينيين وتلك المخصصة لتمويل إعادة إعمار مخيم نهر البارد. وأحث الجهات المانحة، بما فيها بلدان المنطقة، على مواصلة دعمهما المالي للأونروا، وإذا أمكن زيادته.

٦٧ - وتشير التقديرات الواردة في دراسة استقصائية أجرتها مؤخراً الجامعة الأمريكية في بيروت بتكليف من الأونروا، إلى أن عدد اللاجئين الفلسطينيين الموجودين فعلياً في لبنان يتراوح بين ٢٦٠.٠٠٠ و ٢٨٠.٠٠٠ لاجئ. وتبين من الدراسة أن ثلثي سكان المخيمات يعانون من الفقر، حوالي ٧ في المائة منهم يعانون من الفقر المدقع، أي أنهم غير قادرين على تلبية احتياجاتهم اليومية من الغذاء الأساسي. كما كشفت الدراسة عن وقائع مثيرة للقلق، من ارتفاع معدل البطالة وانتشار واسع النطاق للأمراض المزمنة والحالات النقص من التغذية، وللمساكن الرديئة. وتشكل تعديلات قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي في لبنان، التي اعتُمِدَت في آب/أغسطس ٢٠١٠ خطوة أولى صوب زيادة فرص العمل للاجئين الفلسطينيين. وإن أي تقدم يحرز في ضمان الأعمال الكامل لحقوق الإنسان للاجئين الفلسطينيين لن يمس بإيجاد حل لمسألة اللاجئين الفلسطينيين في سياق اتفاق سلام شامل بين العرب وإسرائيل.

٦٨ - وأنا ما زلت أدرك كل الإدراك أن تنفيذ لبنان وإسرائيل لما عليهما من واجبات بمقتضى القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) يتأثر إلى حد كبير بالتطورات التي تشهدها المنطقة ككل. وإحراز تقدم ملموس في عملية السلام في الشرق الأوسط سييسر تنفيذ الجوانب الرئيسية للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وأن يسهم في تحقيق الاستقرار في لبنان.

٦٩ - وأطلب من إسرائيل ولبنان اتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق ما يعتبره مجلس الأمن في قراره ١٧٠١ (٢٠٠٦) حلاً طويلاً الأجل يحكم العلاقات بينهما. إن تحقيق هذا الحل لا يمكن ولا ينبغي فصله عن ضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، على أساس جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ١٥١٥ (٢٠٠٣). وأهيب بالأطراف وجميع الدول الأعضاء العمل بعزم لتحقيق هذا الهدف.